

قال لها أنت طالق بينونة كبرى / الإثنين 21-12-2022 م (فتاوى

علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

طلاق رجل امرأة لأول مرة قال طلاقك طلاقاً بائناً بينونة كبرى فهل يعني هذا أنها قد صارت محرمة على؟ وكيف تكون عدتها وهل يمكن ان تخرج من البيت نهارا او ليلا؟ لا فرق - [00:00:01](#)

وعند خروجها وهي اصلا ليست منتبقة ممكناً تخرج بدون نقاب الجواب عن هذا ان قول الرجل لزوجته انت طالق طلاقاً بائناً بينونة كبرى فيه تفصيل عند اهل العلم فمنهم من قال - [00:00:22](#)

يسأل فيه عن نيتها فان نوى ثلثاً بانت منه زوجته فعلاً بينونة كبرى كما قال ولا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره وان نوى واحدة فقط فتقطع عليها طلقة بائنة واحدة لا تحل له بعدها الا بعقد - [00:00:42](#)

جديد وشاهدي عدل مع مهر مسمى دي حاشية ابن عابدين رحمه الله يقول فان قال لها انت طالق اكبر طلاق او اغلص طلاق فان نوى به ثلثاً فثلاًث لاحتمال اللفظ ذلك. والا وقع به واحدة بائنة - [00:01:08](#)

لكن الحقيقة فيه اجتهاد اخر. وقد يكون هو الراجح عندنا ان هذه الكلمة تقاس على الطلاق الثلاث لأن بينونة الكبرى في معنى الثالث فلا تقع به الا واحدة. ويلغى قوله بينونة كبرى - [00:01:29](#)

في البيلونة الكبرى كلمة لا وجهاً لها لا محل لها لا قيمة لها. كما لو قال انت طالق ثلاثة. الطلاق المضاف الى عدد يحسب واحدة بقرار المجمع فقهاء الشريعة بامريكا تحت عنوان الطلاق المتعدد جاء فيه الطلاق المقتربن - [00:01:50](#)

عدد لفظاً او اشارة او كتابة لا يقع به الا طلقة واحدة والمعتدة تخرج من بيتها نهاراً لقضاء حاجتها ولا تخرج ليلاً الا لضرورة اما عدتها ان كانت من ذوات الحيض فقد قال تعالى والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء - [00:02:13](#)

وان كانت حاملاً فقد قال تعالى وولاة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن وان كانت كبيرة قد يأس من المحيض او صغيرة لم تبلغ زمن المحيض. فانها تعتمد بالشهر واللائى يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة شهر واللائى لم - [00:02:42](#)
حكم وولاة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن - [00:03:10](#)